في حده اكتفاء بما قابله او اشارة الموضعين الى المذهبين وهو الفصل القريب
ان ميزه عن المشاركات في الجنس القريب الذي يصح جوابا عن الماهية وجميع
المشاركات في ذلك الجنس كالناطق والحيوان والبعيد ان ميزه عن المشاركات
في الجنس البعيد الذي لا يصح جوابا عن الماهية وجميع مشاركاتها في ذلك
الجنس كالحساس والنامي ويرسم بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي
شيء هو يخرج الجنس والنوع لعدم مقوليتهما في جواب اي شيء هو بل
في جواب ما هو والعرض العام لعدم مقوليته في الجواب اصلا وبقوله
في ذاته يخرج به الخاصة واما العرض فقسمان خاصة وعرض عام لانه ان اختص
بحقيقة واحدة فخاصة وان اشتمل على الحقايق فعرض عام وباعتبار هذا
التقسيم صارت الكليات خمسا وان اندرج فيه تقسيم اخر على ما قال
واما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية سواء امتنع انفكاكه عن الماهية
من حيث هي كالفردية للثلثة او عن الماهية الموجودة كالسواد
للحبشي وهو العرض اللازم فالاول لازم الماهية والثاني لازم
الوجود او لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو العرض المفارق لامكان
مفارقته سواء وقعت بالفعل سريعا كحمرة الخجل وصفرة الوجل او
بطيئا كالشباب او لم يقع اصلا كالفقر الدايم لمن عكس غناه وكل واحد
منهما اي من العرض اللازم والمفارق اما ان يختص بحقيقة واحدة وهو
الخاصة فاللازم الخاصة كالضاحك بالقوة والمفارق الخاصة كالضاحك
بالفعل بالنسبة الى الانسان ويرسم اي الخاصة بانها كلية يقال على ما تحت حقيقة

واحدة

واحدة فقط كل من اللازم والمفارق حقايق فوق واحدة وهو العرض العام
كالمتنفس بالقوة مثال اللازم العرض العام والفعل مثال المفارق العرض
العام فقوله للانسان وغيره من الحيوان متعلق بهما وبيان المعمولهما
بانه كلي يقال على ما تحت حقايق مختلفة يخرج به غير الجنس والفصل البعيد
وخرجا بقوله فوق لا عرضيا الباب الثاني في مقاصد التصورات وهو
القول الشارح ويرادفه المعرف وانما سمي قولا لان القول هو المركب
والمعرف مركب كليا عند قوم وغالبا عند اخرين والصحيح هو الاول
لان المعرف من اقسام النظر الذي هو ترتيب امور فان كونه
امورا مبني على عدم صحة التعريف بالمفرد فلو كان ذلك مبنيا على
الدور ولهذا عرف بعضهم النظر بتحصيل امر او ترتيب امور بل لان
المعرف لا بد فيه من تصور ثبوت شيء لشيء فيكون مركبا وهذا
لا بد فيه من قرينة عقلية مصححة للانتقال ولهذا قالوا معنى الناطق
شيء له النطق ومعنى الضاحك شيء له الضحك وانما سمي شارحا
الماهية اما بكنهها وهو الحد او بوجه يميزها عما عداها وهو الرسم
ما يكون تصوره سببا لاكتساب تصور الشيء بكنهه او بوجه يميزه عما عداه

المراد من القول المحمل لا يقال انه منافي لما قيل من ان العرض العام لا يقال في جواب اصلا لان عدم وقوعه في الجواب لا يستلزم عدم حمله على شيء بطلان

Copyright © King Saud University